بالاحكام الشرعية فلا يكون من باطن الشريعة لانه من الملك الذي يغترف
العارف منها واجمعوا على ان اقل حصول ثمرة في الذكر ان يصير يحضر بقلبه في طاعة
ولا يصير يخطر في قلبه من الاكوان من يخرجه الى ان يسلم ومتى خطر في باله
سوى الله تعالى في فرض الصلاة او نفلها فالواجب عليه الاكثار من الذكر الى ان
يحصل له من الاذكار والاوراد ومما نقلت سيدي علي الخواص رحمه الله يقول انما حث
الاولياء على الذكر لما فيه من جلاء القلب ليصير العبد يأنس بالصلاة والعبادات
ذات كلها على المامور به شرعا انما هو ومتى كان له حجاب او ميل الى شهوة
من الشهوات تجر الى رؤية الاتيان بالعبادة على وجه النفس عما امر به
فلو ان لم يشترط السلف الصالح من الصحابة والتابعين الاكثار من الذكر
على طريقة السلوك لسلامتهم من العلل فكانت قلوبهم سليمة واخلاقهم
مبدولة ليس عندهم رياء ولا كبر ولا عجب ولا نفاق ولا غير ذلك مما يجري المريد
بل ربما يكون لهم شيء من الاخلاق الردية فيطلع مكانها ... ومن هنا
اجمع العلماء على وجوب مجاهدة النفس وامروا المريد بالسفر اذا لم يجد ببلده
شيخا يربيه والله اعلم ومن شأنه ان لا يخالف شيخه اذا منعه من مباح من
مباحات الشريعة ولا يحتج عليه ابدا بادلة الاباحة لان الشيخ انما مراده
التدرج للمريد والمباح لا ترقي فيه من حيث انه مباح ومراد الشيخ ان تكون اوقات
المريد كلها معمورة بامتثال امر او اجتناب نهي فما يوجد الا في عمل يؤجر
عليه وما جعل الشارع المباح الا للتنفيس به عن الضعفاء من ثقل التكاليف
لغلبة الملل عليهم من كثرة التعبد في الامور الشرعية

ولما سبق القبل في علم الله تعالى ما شرع لهم المباح بل كانوا كالملائكة يسبحون
الليل والنهار لا يفترون وقد نقل اجماع القوم على ان كل مريد تهور ونام
ولغى في الكلام واكل الخبز الطعام لا يجيء منه شيء والسلام اذ طريق القوم
رضي الله عنهم كلها جد واجتهاد لا فلاح فيها والامة حتى يموت العبد فعلم
انه من شأن المريد الصادق ان ياخذ بالعزم في الشريعة دون رخصها
قالوا ولا ينبغي للمريد ان يتشبه بشيخه في فعل المباح لان السالك اذا
كمل في سلوكه لا يصير غير الله تعالى في قلبه مباح ولا غيره في حكم الارث لرسول الله
صلى الله عليه وسلم بخلاف المريد فقد قالت عائشة رضي الله عنها كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله في كل احيانه يعني في حال مزحه
مع الصبيان والعجائز وغيرهم ونقل الشبوطي في الخصائص ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم مكلف بالحضور مع الحق تعالى حال خطابه مع الخلق
بحيث لا يشتغل عن الله بشيء ونقل الامام القشيري رضي الله عنه عن سهل
ابن عبد الله التستري رضي الله عنه انه كان يقول لي منذ ثلاثين سنة اكلم
الله تعالى والناس يظنون اني اكلمهم وذكر العلماء ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم في فعل المباح اجر الواجب من حيث انه صلى الله عليه مشرع
للامة مبين لهم للاحكام وكذلك الحكم للشيخ ليس للمريد فاجعلوا
من اوده يشهد ثواب على المباح اذا نوى به غرضا صحيحا بخلاف المريد لغيبته
عن ذلك فليحذر المريد من قوله لشيخه كيف تشتغل بالمباح القلب وتفعله
الله فان ذلك جدال بغير علم ويصير به نافقا للعهد والله اعلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1